قانـون رقـم ٢٢٨ لسنـة ١٩٩٤

بربـط حسـاب ختـامى موازنـة صنـدوق أراضـى الاستصـلاح عن السنـة الماليـة ٩١ / ١٩٩٢

باسـم الشعـب

رئيـس الجمهوريـة

قـرر مجلـس الشعـب القانـون الآتـى نصـه ، وقـد أصدرنـاه :

(المـادة الأولـى)

يربط حسـاب ختـامى كل من الاستـخدامـات والإيرادات الفعليـة لصندوق أراضـى الاستـصلاح عن السنـــة الماليـــة ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ٣٣١٣٣٩٩٩ جنيـها (فقط وقدره ثلاثة وثلاثون مليـــونا ومائة وثـــلاثة وثـــلاثون ألفا وتســعمائة وتســعة وتسعون جنيـها غيـــر) وذلك وفقا لما يلى :

أولا : الاستخدامـات الجاريـة :

يربط حسـاب ختـامى الاستـخدامات الجارية عـن السنة الماليـة ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ١٥٤٦٦٦٥٢ جنيـها (فـقط وقدره خمـسة عـشر مليـونا وأربعـمائة وستـة وستـون ألفا وستمائة وثلاثة وخمسون جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : أجور بمبلغ ٤٠٦٨٩٤ جنيها .

(ب) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٥٠٥٩٧٥٩ جنيها .

ثانيـا : الاستخدامات الرأسماليـة :

يربط حسـاب ختـامى الاستـخدامات الرأسمالية عن السنة الماليـة ٩١ /١٩٩٢ بمبلغ ١٧٦٦٧٣٤٦ جنيـها (فـقط وقـدره سبعـة عـشر مليـونا وستـمائة وسبعـة وستـون ألفا وثلاثمائة وستة وأربعون جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ١٤٣٤٨٨ جنيها .

(ب) الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ١٧٥٢٣٨٥٨ جنيها .

ثالثا : الإيرادات الجارية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الجارية بالباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ١٥٤٦٦٦٥٣ جنيها (فقط وقدره خمسة عشر مليونا وأربعمائة وستة وستون ألفا وستمائة وثلاثة وخمسون جنيها لا غير) .

رابعا : الإيرادات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الرأسمالية عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ١٧٦٦٧٢٤٦ جنيها (فقط وقدره سبعة عشر مليونا وستمائة وسبعة وستون ألفا وثلاثمائة وستة وأربعون جنيها لا غير) بالباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة .

(المادة الثانية)

تعدل اعتمادات الباب الأول الأجور بموازنة صندوق أراضى الاستصلاح عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ٤١٢١٤ جنيها (فقط وقدره واحد وأربعون ألفا ومائتان وأربعة عشر جنيهات لا غير) وذلك لمواجهة الزيادات التى وقعت بالباب مقابل خفض مماثل بالباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية (فائض مرحل) وفقا لما أسفرت عنه الحسابات الختامية للصندوق .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ رجب سنة ١٤١٥ هـ .

الموافق ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٩٤ م .

(حسنى مبارك)